

# التربية الحيوانية المكثفة

إساءات ومسؤوليات



موسى فيربر

سلسلة رسائل طباعة

رقم ٥، ٢٠١٧

إبحاث طباعة  
TABAH RESEARCH



ISBN 978-9948-23-414-2



9 789948 234142

# التربية الحيوانية المكثفة<sup>٣</sup>



# التربية الحيوانية المكثفة<sup>٣</sup>

## إساءات ومسؤوليات



موسى فيرير

سلسلة رسائل طباعة / رقم ٥ / ٢٠١٧

ISSN: ٢٠١٧-٣٣٩٩

خيرية الوجود

ISBN: ٩٧٨-٩٩٤٨-٢٣-٤١٤-٢

© ٢٠١٧، موسى فيربر

ترجمة: محمّد سامر الست

مؤسسة طباعة

ص.ب. ١٠٧٤٤٢

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

[www.tabahfoundation.org](http://www.tabahfoundation.org)

جميع الحقوق محفوظة. يمنع إعادة إنتاج أو توزيع أي جزء من هذا الكتاب بأي وسيلة دون موافقة خطية صريحة من المؤلف، إلا في حالات الاقتباس المختصر مع الاستشهاد الدقيق والكامل في المقالات النقدية أو المراجعات.

هذه الوثيقة ترجمة لنصّ كُتِبَ في الأصل باللغة الإنكليزية، وإذا ما أُثير أي تساؤل حول قصد المؤلف من عبارة ما، فربما يرغب القارئ في الاطلاع على النسخة الأصلية الإنكليزية.

صورة الغلاف: النسبة الذهبية في عباد الشمس © حقوق البورتوغاس د. أيس

## ملخص

يُذبح سنوياً أكثر من ٦٨ مليار حيوان. والغالبية العظمى من المنتجات الحيوانية تأتي إلى المستهلكين من حيوانات قام على تربيتها بالنيابة عنهم أناس غيرهم. وهذا النوع من التربية الحيوانية يُعرف بالمزارع الحيوانية المكثفة التي صُمّمت لغرض وحيد هو تضخيم الأرباح. وقد كثرت الانتقادات حيال هذه المزارع من جهة مصلحة الإنسان والبيئة، ومن ناحية التلاعب الاقتصادي. ولكن هذه الرسالة تركز على مصلحة الحيوان وطريقة اقتنائه، وذلك أنّ سوء معاملة الحيوان في الشريعة الإسلامية عمل آثم حتى في غياب الاعتبارات الأخرى. وبتنزيل قواعد فقهية وأخلاقية على هذه المسألة، يستجلى المؤلف مسؤولياتنا تجاه الحيوانات المملوكة والخاضعة للتربية الصناعية في المزارع نيابة عنّا، ثم يختم بمقترحات لتحسينات ممكنة.

## نبذة عن الكاتب

موسى فيربر زميل باحث أول في مؤسسة طابة، درس العلوم الشرعية في دمشق حيث حصل على إجازة في تدريس الفقه الشافعي. ثم درس في دار الإفتاء المصرية في القاهرة حيث أجازته مفتي مصر الشيخ علي جمعة بالإفتاء. وهو يحمل شهادة البكالوريوس في اللسانيات التطبيقية من جامعة بورتلاند الحكومية بأوريغون في الولايات المتحدة، والماجستير في الإدارة العامة من كلية دبي للإدارة الحكومية. وقد سبق أن نشر له قسم الأبحاث في مؤسسة طابة: الأبعاد الأخلاقية للتكنولوجيا النانومترية، والأخلاقيات والعوالم الافتراضية، وحلّ بديل للنزاعات، والتقليل من دور التحيزات في الفتوى، وعناصر الفتوى ومساهماتها في الثقة بصحتها، وواجبات المسلمين تجاه الأجيال القادمة، والحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، وفهم عامة الناس للعلوم الشرعية في المجتمع: معالجة إدمان اختلاق الفتاوى الباطلة.





# لِسِرِّهِمُ اللَّهُ الْجَمْرُ الْبَحِيمُ

في الورقة السابقة من سلسلة ورقات طابة بعنوان: «الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك»<sup>(١)</sup> عُرِضَتْ أدلّة من القرآن والسنة تتعلّق بالحيوان، وذكُر كيف فهم علماء الشافعية بادئ الأمر هذه الأدلة، ثم كيف تطوّر فهمهم لها مع الوقت. وجاء فيها أيضًا أنّ اهتمامنا لا ينبغي أن ينحصر في طريقة اقتنائنا لحيواناتنا، بل ينبغي أن يمتد إلى كيفية اقتنائها بالنيابة عنّا. ويأتي في هذه الرسالة تنزيلٌ للأحكام الشرعية التي ذُكِرَت في الورقة السابقة على مسألة معاصرة تتعلّق بالحيوانات التي تُربى بالنيابة عنّا. فجلنّا يستمتع باللحوم والألبان والبيض وغيرها من المنتجات الحيوانية. وبحسب تقارير منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، فقد ذُبِحَ أكثر من ٦٨.١ مليار حيوان من أجل لحومها عام ٢٠١٢؛ وهي تشمل أكثر من ٦٤.١ مليار من الدواجن والطيور، و ٣٩.١ مليار «خنزير»، و ٩٧٥.٧ مليون من الأغنام والماعز، و ٣٢١.٢ مليون من الأبقار والجواميس، و ٢.٥ مليون بغير<sup>(٢)</sup>. وقد أُنتِجَ من كلّ هذه الحيوانات المذبوحة أكثر من ٣٠٤.٢ مليون طن من اللحوم: ١١٢.٤ مليون طن من لحم «خنزير»، و ١٠٥.٤ مليون طن من لحم الدجاج والطيور، و ٦٧ مليون

١. موسى فيربر، الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، سلسلة ورقات طابة رقم ٩ (أبو ظبي: مؤسسة طابة، ٢٠١٥).

٢. "الثروة الحيوانية الأساسية"، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، FAOSTAT، أطلع عليه بتاريخ ١١/٤/٢٠١٦، <http://www.fao.org/faostat/ar/#data/QL>.

طن من لحم الأبقار والجواميس، و١٣.٧ مليون طن من لحم الأغنام والماعز. وقد كانت هذه اللحوم كافية لتزويد كل شخص على وجه الأرض بمعدل ٤٢.٩ كغ من اللحوم؛ مع أن معدل استهلاك الأفراد للحوم في البلدان المتقدمة ٧٦.٢ كغ، بينما معدل استهلاك الأفراد لها في البلدان النامية ٣٣.٤ كغ<sup>(٣)</sup>. ومن هذه الشروة الحيوانية أنتجت آسيا ٤٢.١%، وأمريكا الشمالية والجنوبية ٣١.٤%، وأوروبا ١٩%، وأفريقيا ٥.٥%، وأوقيانوسيا ٢%<sup>(٤)</sup>. وبالإضافة إلى اللحوم، أنتجت الحيوانات ما يقارب ٥.٧ مليار طن من الألبان، و٧٢ مليون طن من البيض؛ وبيض الدجاج ١.٢٥ مليار بيضة وبيض الطيور الداجنة الأخرى ٨٧ مليون بيضة.

وقد جاءت معظم هذه المنتجات الحيوانية المذكورة أنفًا من حيوانات ربّاهَا غيرنا نيابة عننا، وغالبيتها تربي في مزارع حيوانية مكثّفة. فالترية الحيوانية المكثّفة أو المصنعية أو الصناعية، وعملية التغذية الحيوانية المركّزة، كلُّها تشير إلى أسلوب حديث في تربية مكثّفة للبهائم والأسماك والطيور الداجنة من أجل شتى أصناف منتجاتها المأكولة، بما في ذلك لحومها (أي اللحم والدهن) والأنواع الأخرى من البروتين الحيواني (كالبيض والألبان والأجبان). وقد صمّم هذا النوع من المزارع لهدف وحيد هو تضخيم الأرباح، وذلك، في كثير من البلدان، بدافع العرض لا بدافع الطلب<sup>(٥)</sup>.

٣. "استهلاك اللحوم"، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، FAOSTAT، أُطلِعَ عليه بتاريخ ١١/٤/٢٠١٦، | <http://www.fao.org/ag/againfo/themes/mfe/>

[meat/background.html](http://www.fao.org/ag/againfo/themes/mfe/meat/background.html)

٤. "الشروة الحيوانية الأساسية"، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، FAOSTAT، أُطلِعَ عليه بتاريخ ١١/٤/٢٠١٦، <http://www.fao.org/faostat/ar/#data/QL>

٥. ديفيد روبنسون سايمون، Meatonomics: How the Rigged Economics of Meat،

and Dairy Make you Consume Too Much-and How to Eat Better, Live Longer, and Spend Smarter (اقتصاد اللحوم: كيف يجعلك الاقتصاد المزيّف للحوم والألبان تستهلك كثيرًا؛ وكيف تأكل أفضل وتعيش أطول وتنفق بطريقة أذكى) (سان فرانسيسكو: مطبعة كوناري، ٢٠١٣)، نسخة كيندل، موضع ٢٧٦.

وقد أُثيرت حيال مزارع التربية الحيوانية المكثفة انتقاداتٌ عديدة، يهتمّ كثير منها بمصلحة الحيوان والإنسان والبيئة، بينما يهتمّ بعضها بطريقة التلاعب المتعمّد بالأسواق لإخفاء التكلفة الحقيقية لمنتجات اللحوم عن المستهلك. وقد نقلت هذه الاهتمامات إلى عموم الناس عن طريق ما أُلف فيها من كتب مثل «Planet Carnivore» (كوكب آكلي اللحوم)، وفيه حلّص مؤلّفه ألكس رنّتن أهم مشكلات مزارع المصانع المكثفة:

رافق إنتاج اللحوم الصناعي إساءةً معاملة الإنسان والحيوان، على حدّ سواء، واستغلالهما، ممّا أقلق المستهلكين وكدّر بعد ذلك صنّاع القرار وأصحاب النفوذ. بدأت تربية الحيوان، التي كانت فيما مضى غير ضارةً ببيئة الإنسان بل حتى مفيدة لها، تسبّب تدهورًا بيئيًا كبيرًا وتكاليف خفية، ومن ذلك مثلاً، التأثير على الغلاف الجوي، الذي لم يظهر إلا بعد قرن من بداية إنتاج اللحوم المصنّعة. أفضى بالضرورة نظام الأغذية غير المقيّد الذي يحكمه السوق إلى أسعارٍ منخفضة للمستهلك وإنتاجٍ منخفض التكلفة؛ وهذا الانخفاض قد يصبح كبيرًا جدًّا بما يؤدي في النهاية إلى إحداث مشكلات جديدة قد لا تقلّ عن مشكلات الأغذية الباهظة.

كان اعتمادُ إنتاج اللحوم المصنّعة على طاقة الوقود الأحفوري يعني أنّ أسعار الأغذية كلّها مرتبطةً حتمًا بسعر النفط الخام، ومعرّضةً للضغوط السياسية والإيديولوجية على السوق.

بدأ الناس في العالم الأغنى يعانون من أمراض أحدثتها أو عزّزتها العمليات الجديدة للإنتاج الشامل، وذلك، إلى حدّ كبير، بسبب انخفاض أسعار اللحوم والمنتجات الحيوانية الأخرى<sup>(٦)</sup>.

---

٦. ألكس رنّتن، *Planet Carnivore* (كوكب آكلي اللحوم) (لندن: غارديان بوكس، ٢٠١٣)، نسخة كندل، موضع ٤٦٤.

وقد جرى بحث هذه النقاط وغيرها مطوَّلاً في كتاب *Planet Carnivore* (كوكب آكلي اللحوم). وعُرض مزيد من التفاصيل في كتب أخرى أُلفت لعامة الناس، مثل: «*The Omnivore's Dilemma*<sup>(٧)</sup>» (معضلة القوارت) لمايكل بولان، و«*Meat: A Benign Extravagance*<sup>(٨)</sup>» (اللحوم: إسراف حميد) لسايمون فيرلي، و«*Meatonomics*» (اقتصاد اللحوم) لسايمون ديفيد روبنسون.

وعلى الرغم من أنّ المخاوف المتعلقة بمصلحة الإنسان وسلامة البيئة والتلاعب الاقتصادي كلّها ذات أهمية، تركّز هذه الرسالة على مسألة مصلحة الحيوان وطريقة اقتنائه. وأحد أسباب هذا التركيز المحدود هو أنّه حتى لو اختفت جميع مخاوف المسائل الأخرى فستبقى لدينا قضية الإساءة إلى الحيوان المملوك بطرق تنتهك الحقوق والواجبات المتعلقة به، وهي الموضوع الذي ركّزت عليه في المقالة السابقة. وبعبارة أخرى، هذه المخالفات الشرعية هي إساءات حتى في حالة غياب وقوع ضرر على الإنسان أو البيئة، وحتى إذا كانت البيوع والتعاملات والتبادلات الأخرى المرتبطة بالحيوانات كلّها متطابقة مع الشريعة الإسلامية.

وسأعمد في هذه الرسالة إلى سبر الأسباب التي تجعل طريقة التعامل مع الحيوانات في مزارع التربية الحيوانية المكثفة من الضروري أن تكون ذات اهتمام شرعي وأخلاقي عند المسلمين عموماً، دون أن يقتصر الأمر على أولئك الذين يربّون الحيوانات نيابة عنّا. وسأبيّن الأسباب التي تجعل كلّ امرئ له علاقة بالإنتاج أو التوزيع أو الاستهلاك يتحمّل جزءاً من المسؤولية عن الإساءات وعن تصحيحها وتقويمها. وسأبيّن أيضاً سبب عدم كون النظام الغذائي النباتي حلاً للمجتمع المسلم بأسره، ثم أوصي بتحسينات ممكنة.

---

٧. مايكل بولان، *The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals*.

(معضلة القوارت: تاريخ طبيعي لوجبات أربع) (نيويورك: بنغون، ٢٠٠٧).

٨. سايمون فيرلي، *Meat: A Benign Extravagance* (اللحوم: إسراف حميد) (وايت رفر

جنكشن، فيرمونت: تشيلسي غرين للنشر، ٢٠١٠).

## نظرة سريعة إلى الحياة التي تعيشها الحيوانات في مزارع التربية المكثفة

يذكر المتقدون لمزارع التربية الحيوانية المكثفة أنّ الحيوانات فيها محبوسة في أقفاص وصناديق، وأنها تجبر على قضاء حياتها كلّها داخلها، وتُحرَم من بيئتها الطبيعية، ويُمنَع عنها حرية الحركة والاعتلاف الطبيعي والاستكشاف. ويقود كل ذلك إلى وقوعها في الاكتئاب والمعاناة. إذ يؤدي الاكتظاظ الشديد وعدم ملاءمة الأرضية والمأوى إلى مشقة وأذى وإجهاد. ويزيد اكتظاظ الحيوانات مع كثافة أعدادها من انتشار عدوى الأمراض ومن حقنها بجرعات كبيرة من المضادّات الحيوية. وفي الغالب، تُفصل الأمّهات عن صغارها، وتفتقر أماكن سكن الحيوان إلى ضوء الشمس أو الهواء النقي. وغالبًا ما تؤدي برامج الاستيلاد الانتقائي والنمو السريع إلى مشكلات صحية، منها انخفاض عمر الحيوانات المستولدة، وتشوّه الأطراف، ونقص نمو الأعضاء. ويُستخدم الإطعام الزائد والقسري للحيوان من أجل تلبية الطلب على أطعمة شهية، مثل كبد الإوز.

وإنّ الطرق التي يُجس بها البقر والدجاج في المزارع المكثفة تفسّر كثيرًا من هذه الانتقادات<sup>(٩)</sup>.

فحين يولد العجل يُفصل عن أمّه خلال ساعاتٍ للحيلولة دون تكوّن رابطة أمومة تعيق هذا الفصل.

وتُقصد أغلب العجول الذكور من أجل أحد أنواع لحم العجل العديدة؛ فالمقصودة من أجل «لحم العجل الصغير» تُذبح عندما يكون عمرها حوالي ثلاثة أسابيع؛ والتي تُقصد من أجل «لحم العجل الأبيض» أو التي تتغذى على الحليب، تُربّى بإضافة حليب إلى تغذيتها ممّا يجعل لحمها ضاربًا إلى البياض، وهي تُذبح

٩. للاطلاع على هذا الجزء، انظر: سايمون، *Meatonomics* (اقتصاد اللحوم)، موضع

وعمرها بين ١٦ و ١٨ أسبوعاً حين يصبح وزنها ٢٠٠-٢٣٠ كغ<sup>(١٠)</sup>. على أنّ التحكّم بنظامها الغذائي يجعلها عرضة لمشكلات صحية كثيرة، كنمو الأحشاء غير الطبيعي، ونقص الحديد، وزيادة القابلية للأمراض. وعادة ما تُحبس العجول التي تربي من أجل لحمها في أقفاص أو صناديق مصمّمة لتمنعها من الحركة والالتفات كيلا يصبح لحمها قاسياً ومحمراً. وهذه الصناديق صغيرة، إذ يقترح أحد الأنظمة أن تُحبس العجول المنتجة للحم والبالغ وزنها ٢٠٠ كغ في مكان ضيق عرضه ٩٠ سم وطوله ١٦٥ سم<sup>(١١)</sup>. وهي تُحبس منعزلة بحيث تُمنع من الاختلاط اجتماعياً بالعجول الأخرى.

أمّا العجول الإناث فتُجعل من أجل إنتاج الحليب. ولأنّ الأبقار لا تنتج الحليب إلا بعد الولادة، فيجري تلقيح أبقار الألبان صناعياً مرّات متعددة خلال مدة حياتها التي تقضي معظمها أيضاً منعزلة داخل أقفاص. ومع أنّ الأبقار تفضّل قضاء وقتها في البيئة الطبيعية، لكن لا يُسمح لها بالرعي أبداً، مما يزعجها في حالة اكتئاب، فهي قادرة على الشعور بأحاسيس عميقة، وعلى عقد روابط طويلة الأمد من الصداقة أو العداوة؛ ولا يمكنها ذلك وهي معزولة. وحين تبلغ الأبقار أربع

---

١٠. خدمات سلامة الأغذية والتفتيش في وزارة الزراعة الأمريكية،

*Veal from Farm to Table* (لحم العجل من المزرعة إلى المائدة) (واشنطن دي سي: وزارة الزراعة الأمريكية، ٢٠١٣)، اطّلع عليه بتاريخ ١٣/٧/٢٠١٦. [www.fsis.usda.gov/wps/portal/fsis/topics/food-safety-education/get-answers/food-safety-fact-sheets/meat-preparation/veal-from-farm-to-table/ct\\_index](http://www.fsis.usda.gov/wps/portal/fsis/topics/food-safety-education/get-answers/food-safety-fact-sheets/meat-preparation/veal-from-farm-to-table/ct_index).

١١. أنجيلا غرتر و لينا ليفسن، "Calf in a Box: Individual Confinement Housing Used in Veal Production" (عجل في صندوق: تسكين احتجازي فردي يستخدم في إنتاج لحوم العجل) (جمعية كولومبيا البريطانية لمنع القسوة على الحيوان، ٢٠١٢)، اطّلع عليه بتاريخ 23/6/2016، [www.sPCA.bc.ca/assets/documents/welfare/farm/farm-23/6/2016\\_sense/june-2012-feature-story.pdf](http://www.sPCA.bc.ca/assets/documents/welfare/farm/farm-23/6/2016_sense/june-2012-feature-story.pdf).

سنوات تُقتل عادة إذ لا يعود منها أية فائدة أخرى في مزرعة التربية المكثفة. ويواجه الدجاج قَدْرًا مشابهًا في مزارع التربية المكثفة حيث يُربى منها صنفان: دجاج لآحم من أجل لحمه، ودجاج غير لآحم من أجل أغراض أخرى، كوضع البيض.

وذكور الصيصان غير اللاحمة لا تضع البيض ولا تنتج ما يكفي من اللحم لتكون جديرة بأن تُربى، فهي غير ذات قيمة عند المزارعين فيتخلصون منها بحرية حينما يرون ذلك مناسبًا.

وغيرها من الصيصان تُجَدَع مناقيرها جدعًا جزئيًا حتى يتأكد أن نقر بعضها بعضًا ألمه شديد غير محتمل. فالنقر ردة فعل عادية للضغط الحاصل من ضيق الاحتجاز في بطاريات الأقفاص التي لها أرضيات سلكية متشابكة لتسهيل عملية التنظيف من الفضلات. ولكن الوقوف على الأسلاك يؤدي إلى آلام في المفاصل وهشاشة في العظام وتشوهات. وفي نهاية عمرها القصير يعاني أكثر من ٣٠٪ منها من كسور في العظام.

تضع الدجاجة البرية ما يقارب ٢٠ بيضة في السنة، بينما وضعت دجاجة المزارع المصنعية سنة ٢٠١٠ ما معدله ٢٦٩ بيضة. ومن وسائل الحصول على هذا التنتاج القيام بعملية طرح قسري للريش. وخلال هذه العملية تُجوع الدجاجات مدة أسبوعين مما يسبب موت ١٥٪ منها. ويُعمد إلى هذه العملية القسرية في عمر 14 و٢٢ شهرًا؛ ثم تُذبح الدجاجات في عمر ٢٤ شهرًا عندما تتوقف قدرتها الإنتاجية.

أمّا الدجاج الذي يربى خارج الأقفاص، فيبقى محتجزًا ومحشورًا بكثافة داخل عنابر مظلمة مبنية من الإسمنت والصلب، ويتعرض لقص جزئي في منقاره ولعملية طرح قسري لريشه.

ويعاني الدجاج داخل الأقفاص وخارجها مما يقوم به غريزة من حركات بناء العش وخمش الأرض بحثًا عن البذور والحشرات لأكلها.

وقد حظر الاتحاد الأوروبي بطاريات الأقفاس سنة ٢٠١٢. ورأى كثير من التّقاد أنّ ذلك لا يكفي، بما أنّ البدائل (عدم الحجز في أقفاص والحركة في مجال حر) «روتينياً أفضل بقليل للحيوانات من البدائل القاسية للغاية»<sup>(١٢)</sup>.

وقد لاحظ سايمون فيرلي أنّ «القائمين على مزارع التصنيع الحيوانية لا يشرعون من البداية بإهمال احتياجات الحيوانات. فهم مثل غيرهم من أصحاب المصانع يريدون فقط أن يحافظوا على خفض التكاليف. ولكن بخلاف صناعة السيارات وألعاب الأطفال، مكوّنات الإنتاج في صناعة الأغذية الحيوانية هي كائنات حيّة تعتمد جودة حياتها اعتماداً كاملاً تقريباً على المبالغ التي تُنفق على ما يصلح لها. فيوجد دائماً تضارب بين كسب المال وتربية الحيوان تربية رحيمة»<sup>(١٣)</sup>. فلتن كانت الإساءة إلى الحيوان ليست هدفاً ومقصداً في هذه المزارع، فهي لا مفر منها ما دام السعي للربح غير مقيّد بمبادئ أخلاقية.

## المبادئ الدينية

إنّ الوضع الموصوف أنّها مخالف للشريعة الإسلامية التي في واقع الأمر توجب تصحيحه. وسأبيّن السبب الذي يجعل هذا الأمر لزاماً على الأشخاص الذين يقتنون الحيوانات، والذين يتاجرون بمنتجاتها، والذين يستهلكون هذه المنتجات؛ وذلك بذكر أحكام فقهية ومبادئ شرعية وثيقة الصلة بالمسألة، وبذكر كيفية انطباقها على تلك الأدوار المختلفة. ففي هذا الجزء لا ينبغي أخذ دليل أو استنتاج باعتباره نهائياً؛ فالنقطة الجوهرية لهذه الرسالة هي بيان ما يدلّ على أنّ المسلمين عموماً ينبغي أن

١٢. فيرلي، *Meat* (اللحوم)، موضع ٣٩٦٤.

١٣. المصدر السابق، موضع ٣٩٤٢.



يكونوا مهتمين بالطريقة التي تُربى بها الحيوانات التي يستهلكون منتجاتها، وأن هذا الاهتمام لا يقتصر على مَنْ يقتني الحيوانات ويربّيها.

وعلى الرغم من أنّ اهتمام هذه الرسالة منصبٌّ على مسائل شرعية وأخلاقية متعلّقة بالحصول على منافع ماديّة من الحيوان، فمن الأهمية بمكان ألا ننسى أنّ للحيوان دورًا في عافيتنا الإيمانية والروحانية. فالتفكّر في الحيوانات ومنافعها الكثيرة لنا من سُبُل تقوية إيماننا بالله وشهود منته علينا. وذلك أنّ التفكّر في المخلوق يقود إلى معرفة عظيمة قدرة الخالق، ويشير إلى تعاليه المطلق، فيفضي ذلك إلى طاعته سبحانه. يقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (آل عمران: ١٩١)<sup>(١٤)</sup>، والحيوانات جزء من البيئّة الطبيعيّة التي هي «مصدرٌ تؤخذ منه عبر»<sup>(١٥)</sup>.

وبيّن القرآن الكريم أنّ حسن معاملّة الحيوانات من مظاهر الهداية، وأنّ المعاملّة السيئة لها والعبث بخلق الله من مظاهر الضلال. يقول الله تعالى: ﴿وَقَالَ لَا تَجِدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَا ضَلَالَنَّهُمْ وَلَا مَنِينَ لَهُمْ وَلَا مَرَمَهُمْ فَلْيُبْتِئِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَمَهُمْ فَلْيَغْيِرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خَسْرًا مُّبِينًا﴾ (النساء: ١١٨-١١٩). إذن تُظهِر طريقة معاملتنا للحيوانات إن كنّا في حالة هداية أو ضلال: فحسن معاملتها هداية وسوء معاملتها ضلال. فأبي معاملّة للحيوان مخالفةٌ للشرية ليست خطيئة شرعية أو أخلاقية فحسب، بل فيها انتهاك حرمة المخلوق واجتراء على الخالق. ومع أنّ تركيز الرسالة على الناحية الشرعية، فعلينا ألا ننسى أنّ سوء معاملّة الحيوان هي أيضًا خطيئة إيمانية وروحانية. فالله تعالى خلق الناس ليعبدوه، وأسمى العبادات هي معرفة الله. والشرية نظام

١٤. العز بن عبد السلام، شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأفعال (بيروت: دار الفكر، ١٤٢١/٢٠٠٠)، ٢١٢.

١٥. جهاد هاشم براون، الأبعاد الميتافيزيقية للوعي البيئي الإسلامي، سلسلة رسائل طباعة ٣ (أبو ظبي: مؤسسة طباعة، ٢٠١٣)، ٦-٧.

يُيسر عبادة الله وتحقيق مراده سبحانه في جميع خلقه؛ وكلُّ حكم شرعي يؤدي دوراً في حماية الخلق من الضرر ويعزز ما فيه مصلحتهم. فلا مخالفة للشريعة تخلو من ضرر، إذ هي في حدّها الأدنى تؤذي مرتكبها في الآخرة وتبدي عيبه وتقصيره في معرفة الله وتعظيم أمره تعالى.

وبأخذ هذا في الاعتبار نتعرّف الآن إلى ما تقوله الشريعة بشأن الموقف الشرعي من قتل الحيوان من أجل لحمه، وكيف ينبغي أن يقتنى. وأبدأ بهذا لأنّ الطلب على اللحوم يقع في صميم أغلب هذه المسائل.

## أُحِلَّتِ اللَّحْمُ لِلْحَاجَةِ الْعَامَّةِ

من حيث المبدأ العام، لا يجوز أن يزهق الإنسان حياة مخلوق حيّ آخر في غير الحالات الاستثنائية التي أجازت الشريعة فيها ذلك<sup>(١٦)</sup>، إذ أجازت لنا أن ننتفع بالأنعام (الإبل والبقر والغنم والمعز) من أجل ألبانها ولحومها وركوبها، فالله تعالى يقول: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ. وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ﴾ (المؤمنون: ٢١-٢٢). ويمكن الانتفاع بالحيوانات الضارية المدربة (كالكلاب والطيور الجوارح) في الصيد والإمساك بالطرائد المأكولة اللحم: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (المائدة: ٤).

ورب سائل يسأل: ما الحكمة من جواز ذلك في الشريعة مع الأخذ في الاعتبار أنّ قتل الحيوان يؤذيه وأنّ الإضرار محرّم؟ فحرمة إلحاق الأذى والضرر بالآخرين

١٦. موسى فيربر، الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، ٢٨.

ثابتة في قول النبي ﷺ: «لا ضررَ ولا ضرار»<sup>(١٧)</sup>. والضرر يبقى محرماً حتى حين يكون الوسيلة لإحراز منافع عديدة، وذلك أن القاعدة الفقهية<sup>(١٨)</sup> تقول: «درء المفسد أولى من جلب المصالح»<sup>(١٩)</sup>.

وقد أجاب علماء الشريعة عن هذا الاعتراض المحتمل بالإشارة إلى أن صيد الحيوان وقتله من أجل لحمه جائز للحاجة العامة إلى ما يغذي الإنسان ويديم وجوده، كما تقول القاعدة الفقهية: «الحاجة تُنزَلُ منزلة الضرورة»<sup>(٢٠)</sup>. وقد بين العز بن عبد السلام أن ذبح الحيوان المأكول للتغذية من الحالات التي تجمع بين مفسدة ومصالحة، وبخلاف القاعدة العامة، تُقدّم المصلحة وإن اشتملت على مفسدة. فالذبح مفسدة في حق الحيوان، لكنّه جاز تقديمًا لمصلحة بقاء الإنسان على مصلحة بقاء الحيوان<sup>(٢١)</sup>.

وينبغي عدم الخلط بين جواز قتل الحيوان من أجل لحمه وجواز أكل الميتة. وقد ورد في القرآن الكريم الإذن بأكل الميتة في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرٍ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (المائدة: ٣). فهنا، ما يحرم على المسلم من أكل

---

١٧. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، مجلّدان (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦/١٩٨٥)، ٢٣٤٠-٢٣٤١.

١٨. القواعد الفقهية هي مبادئ عامّة بصيغ إجمالية تعبّر عن مفاهيم مقرّرة في الفقه الإسلامي، وهي قواعد عامّة (ليست مطلقة)، ولكلّ قاعدة استثناءات عديدة. وتوجه هذه القواعد أصحاب القرار الشرعي، فهي أدوات تشريعية دون أن تكون مصادر فعلية للشرع؛ إنّها المصدر الفعلي هو ما تستند القاعدة الفقهية إليه من القرآن والسنة.

١٩. العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤/١٩٩٣)، ١: ٩٨؛ جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١/١٩٩٠)، ٨٨.

٢٠. السيوطي، الأشباه والنظائر، ٨٨؛ محمد بن عبد الله الزركشي، المنشور في القواعد الفقهية (الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤٠٥/١٩٨٥)، ٢: ٢٤.

٢١. العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، ١: ١٠٢.

الميتة واللحم المنهي عنه يجوز للضرورة؛ فهذا الإذن الشرعي يقدر بقدر ما يحتاج إليه المرء ضرورة، وفقاً للقاعدتين الفقهيّتين: «الضرورات تبيح المحظورات»<sup>(٢٢)</sup> و«ما أبيع للضرورة يقدر بقدرها»<sup>(٢٣)</sup>. على أن هذا التقدير للإذن الشرعي لا ينطبق على صيد الحيوان وقتله المسموح به للحاجة العامّة. وذلك أن «الحاجة العامّة تنزل منزلة الضرورة الخاصّة في حق آحاد الناس»<sup>(٢٤)</sup>. ولذلك فالإذن بأكل الميتة مشروط باضطرار المرء إليه، وجواز ذبح الحيوان المأكول للتغذية مشروط بالحاجة العامّة، حتى لو لم يحتاج آحاد الناس إليه. فلا يلغي جواز قتل الحيوان للتغذية مجرد وجود نظام غذائي نباتي مكافئ.

بيد أن أشياء أخرى قد تقيّد ذلك، كالإسراف في أكل اللحم فوق ما حددته الشريعة أو الأكل المؤدّي إلى الضرر من حيث النوع والكم. فكما سبق ذكره في هذه الرسالة (انظر ص ١١)، زيادة اللحم في النظام الغذائي مرتبط بمخاطر صحية عديدة.

فالشريعة تحرم الإضرار، حتى إن كان بأنفسنا. وقتل الحيوان واستهلاك لحمه جائز لأنه وسيلة لتحقيق مقصد حفظ النفس؛ غير أن الوسائل يمتنع جوازها إن أدّت إلى ضد المقصد الذي جازت من أجله. فلئن كان الحكم في الأصل جواز قتل الحيوان وأكل لحمه، فإنّ هذا الجواز يبطل حين يسبب ذلك ضرراً ويُجَلُّ بالمقصد نفسه الذي جاز من أجله قتل الحيوان وأكل لحمه.

---

٢٢. السيوطي، الأشباه والنظائر، ٨٤؛ الزركشي، المنثور، ٢: ٣١٧.

٢٣. السيوطي، الأشباه والنظائر، ٨٤؛ الزركشي، المنثور، ٢: ٣٢٠.

٢٤. الزركشي، المنثور، ٢: ٢٤.

## النبي ﷺ أكل اللحم بلا إسراف

جاء في أحاديث صحيحة أن النبي ﷺ حتى آخر حياته كان أكثر طعامه التمر والماء (٢٥)، وأنه ﷺ أكل اللحم وحده (٢٦)، وأنه أكله مع الثريد (٢٧)، وأنه كان يعجبه اللحم، وذكر أن الأنبياء، عليهم السلام، كانوا يحبونه (٢٨).

وترشدنا الشريعة إلى مقدار ما ينبغي أن نأكل، فقد قال النبي ﷺ: «ما ملأ ابنُ آدم وعاءَ شراً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيات يقمن صلبه، فإن كان لا بد فاعلاً فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه» (٢٩).

فإن كان أكل اللحم جائزاً، فيجب الاعتدال في أكله، وهذا مقررٌ أيضاً في آيات قرآنية عديدة. ويبيّن الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (المائدة: ٨٧) أنه، سبحانه، لما أباح الطيبات حرّم الإسراف فيها بقوله: «وَلَا تَعْتَدُوا» ونظيره قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (الأعراف: ٣١) (٣٠).

- 
٢٥. محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المختصر (بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧/١٤٠٧)، ٥٣٥٣؛ مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بلا تاريخ)، ٢٩٧٥.
٢٦. صحيح البخاري، ٣٣٤٠؛ صحيح مسلم، ١٩٤.
٢٧. صحيح البخاري، ٥٢٤٨؛ صحيح مسلم، ٢٤٤٦.
٢٨. الترمذي، الشرائع المحمّدية (بيروت: دار إحياء التراث، بلا تاريخ)، ١١٢ (١٧٠).
٢٩. الترمذي، سنن الترمذي (القاهرة: الباب الحلبي، بلا تاريخ)، ٢٣٨٠، وقال حديث حسن؛ ابن ماجه، السنن، ٣٣٤٩.
٣٠. فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٩/١٤٢٠)، ٤١٧: ١٢.

## ما نأكله ذو أهمية كبيرة

تدلّ أحاديث نبوية كثيرة على أنّ فعلَ المحرّمات يؤثّر في قبول الأعمال، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يقبلُ إلا طيباً، وإنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا أَمْرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (المؤمنون: ٥١)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (البقرة: ١٧٢)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمَهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبَهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ؟»<sup>(٣١)</sup>

وفيما يأتي عرض لأسباب أخرى تبين كيف يمكن أن تؤثر معصية الإنسان العاصي تأثيراً باقياً على الأشياء التي يتصل بها. فينبغي الاهتمام بمشروعية المنتجات الحيوانية التي ننتفع بها ونستهلكها.

## قيود اقتناء الحيوان وكيف ينبغي أن يكون

لئن كان قتل الحيوان من أجل التغذية جائزاً، فجاوز ذلك مرتبط بعدة شروط، منها عدم حرمانه أيّ حق من الحقوق العديدة التي منحه إياها الشرع الحنيف، بمقتضى القاعدة الفقهية التي تقول: «الاضطرار لا يبطل حقّ الغير»<sup>(٣٢)</sup>. فإذا كان الاضطرار لا يبطل الحقوق، فمن باب أولى، أنّه أيضاً لا يبطل الحاجات العامّة. فمهما يكن الحق الذي لدينا لقتل الحيوان من أجل لحمه فهذا الحق لا يبيح لنا إيذاء الحيوان ولا إيلامه فوق حدّ الضرورة. وهذا يقودنا إلى الشرط الثاني، وهو أنّه: يُقتنى الحيوان وفقاً لما تفرّضه الشريعة.

٣١. صحيح مسلم، ١٠١٥.

٣٢. مصطفى أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية (دمشق: دار القلم، ١٤٠٩/١٩٨٩)، ٢١٣.

ولقد كانت الأحكام الشرعية والأخلاقية المتعلقة بالحيوان المملوك موضوع مقالة سابقة لمؤسسة طابة عنوانها: «الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك»، قدّمت بحثاً فقهياً من منظور الفقه الشافعي ذا صلة بمعاملة الحيوان وبكيفية تطوّر الأحكام الفقهية مع الوقت. وشملت الدراسة نصوصاً فقهية مختارة من أهم العصور في تاريخ المذهب الشافعي لبيان التصوّر الأولي للأحكام وفحواها وسردها وكيف تطوّرت مع الزمن.

وبيّنت الدراسة كيف فهم فقهاء الشافعية من أدلّة القرآن والسنة أنّ من يملك دابة عليه مسؤولية شرعية وأخلاقية تجاه سلامتها ورعايتها، وأنّ عليه أن يبذل قصارى جهده في تجنب إيذائها أو إيلاها. وقد ذكر الإمام الغزالي (توفي ٥٠٥هـ/١١١١م) حول هذا الجانب تفصيلاً نموذجياً في كتابه «الوسيط»، فقال: يجب عليه علف الدوابّ لأنّ أرواحها محترمة ولذلك لا يجوز تعذيبها ولا ذبحها إلّا للمأكلة وكذلك لا ينزف ألبانها بحيث يستضرّ بنتاجها. ويجوز غصب العلف والخيط لحاجتها إذا أشرفت على الهلاك على المذهب الظاهر.

والمسافر يقدّم حاجة الدابة إلى الماء على الوضوء فيتيمم.

وإذا أجذبت الأرض فعليه علف السائمة.

ولا يجب عليه عمارة داره وقناته وعقاره وإن أشرفت على الانهدام لأن الحرمة لذي الروح. فإن امتنع من العلف فللقاضي أن يجبره على البيع أو يبيع عليه<sup>(٣٣)</sup>. وينبغي ملاحظة أمر هنا وهو أنّ السبب الجوهرى في ذلك هو حرمة نفس المخلوق الحيّ، بحكم كونه حيّاً وذا روح، وليس فقط لأنّه ملك لأحد من الناس؛

---

٣٣. الإمام الغزالي، الوسيط (القاهرة: دار السلام، ١٤١٧/١٩٩٦)، ٦: ٢٤٨-٢٤٩.

وأنّ هذه الحرمة لا يجوز نزعها إلا في ظروف استثنائية ضيقة أذن الله فيها للإنسان بذلك، ومن ثمّ فعليه ألا ينزع هذه الحرمة إلا بالقدر المطلوب<sup>(٣٤)</sup>.

ونظرت الدراسة أيضًا في مؤلّفين من مؤلّفات المذهب الشافعي بحثًا في مصلحة الدابة المملوكة والإحسان إليها، وقد جاء فيها تكرار الأحكام الفقهية نفسها ولكن مع تأكيد مختلف قليلًا. أحدهما هو كتاب «شجرة المعارف والأحوال» للإمام العزّ بن عبد السلام (توفي ٦٦٠هـ / ١٢٦١م). وهذه الفقرة من الكتاب فيها تفصيل هو من أفضل ما كتبت في بيان الأحكام الأخلاقية والفقهية المتعلقة بالحيوان المملوك:

(الإحسان إلى الدوابّ المملوكة) وذلك بالقيام بعلفها، أو رعيها بقدر ما تحتاج إليه، وبالرفق في تحميلها ومسيرها، فلا يكلفها من ذلك ما لا تقدر عليه، وبأن لا يجلب من ألبانها إلا ما فضل عن أولادها، وأن يهنأ جرباها، ويداوي مرضاها. وإن ذبحها فليحسن ذبحها، بأن يحدّ شفرته ويسرع جرّته مع إضجاعها برفق، وألا يتعرّض لها بعد ذبحها حتى تبرد.

وإن كان بعضها يؤذي بعضًا بنطح أو غيره فليفرق بينها وبين ما يؤذيها فإنّه ﷺ قال: «في كلّ كبد رطبة أجر»<sup>(٣٥)</sup>، والله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (الزلزلة: ٧)، وقال النبي ﷺ: «لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلاحء من الشاء القراء»<sup>(٣٦)</sup>.

وإنّ من رأى من حمل الدابة أكثر مما تطيق فليأمره بالتخفيف عنها، فإنّ أبي فليطرحه بيده، فالنبيّ ﷺ قال: «من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فليسهه، فإن لم يستطع فليقلبه وذلك أضعف الإيمان»<sup>(٣٧)</sup>.

٣٤. موسى فيربر، الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، ٢٨.

٣٥. صحيح البخاري، ٢٣٦٣؛ صحيح مسلم، ٢٢٤٤؛ وغيرهما.

٣٦. صحيح مسلم، ٢٥٨٢؛ سنن الترمذي، ٢٤٢٠؛ صحيح ابن حبان، ٧٣٦٣.

٣٧. صحيح مسلم، ٤٩؛ سنن ابن ماجه، ١٢٧٥، ٤٠١٣؛ سنن أبي داود، ٣٤٣٠؛ النسائي،

٥٠٠٨؛ ابن حبان، ٣٠٦، ٣٠٧.



وقال ﷺ: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظَّها من الأرض، وإذا  
 رواية مسلم: إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظَّها من الأرض.. وإذا سافرتُم  
 في الجذب فأسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيهاً.. وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق..  
 فإنها طريق الدواب ومأوى الهوام بالليل»<sup>(٣٨)</sup>؛ وقد عُفِر لبغي بسقي كلب<sup>(٣٩)</sup>.  
 فقد وضعت الشريعة قيودًا كثيرة على من يقتني الدوابَّ ويرعاها في كيفية  
 معاملتها. وفي كثير من الأحيان، لا يجوز أن ينتفع الإنسان بالحيوان على نحوٍ يجني  
 به مكاسبَ على حساب مصلحة الحيوان. وليست مصلحة الحيوان أمرًا يمكن  
 تجاهله في سبيل تخفيض نفقات وزيادة أرباح لمجرد تحقيق كفاءة اقتصادية. وهذا  
 ما يجعل كثيرًا من ممارسات مزارع التربية الحيوانية المكثفة في أوضاع مخالفةٍ للشريعة  
 الإسلامية. ومن أمثلة ذلك:

يحرم فصل الأم عن صغيرها؛ وهذا لا يتغيَّر لمجرد وجود سوق لنوع معيَّن من  
 قطعيات اللحوم يعتمد على فصل الأم عن صغيرها.  
 ويحرم حرمان الحيوان مما يحتاج إليه من الغذاء؛ وهذا لا يتغيَّر لمجرد أنه يؤدِّي  
 إلى زيادة كمية ما يضع من بيض.  
 يحرم المثلة بالحيوان؛ وهذا لا يتغيَّر إذا كانت وسيلةً لتخفيف خسائر  
 الحيوانات، التي يؤذي بعضها بعضًا بسبب الضغوط عليها من حشرها بكثافة، من  
 أجل الأرباح ورفاهية الإنسان.  
 يحرم إلحاق ضرر بالحيوان من غير ضرورة؛ وهذا لا يتغيَّر لمجرد أن ذلك يقلل  
 من النفقات ويزيد من الكفاءة الاقتصادية.

٣٨. صحيح مسلم، ١٩٢٦؛ سنن أبي داود، ٢٥٦٩؛ سنن الترمذي، ٢٨٥٨؛ صحيح ابن  
 خزيمة، ٢٥٤٨، ٢٥٥٠، ٤٠١٣؛ صحيح ابن حبان، ٢٧٠٣، ٢٧٠٥.  
 ٣٩. العز بن عبد السلام، شجرة المعارف والأحوال، فصل ٣٩٠. وانظر أيضًا: موسى فيرير،  
 الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، ٣٠-٣١.

إنَّ الفجوة الظاهرة جلياً بين طريقة معاملة الحيوانات في مزارع المصانع المكثفة وكيف تجب معاملتها ينبغي أن تكون كافية لإثارة المخاوف والاهتمام لدى كلِّ إنسان. فمن الواضح أنَّ الذين يملكون حيوانات عليهم مسؤولية رعايتها وفق الشريعة الإسلامية، وعلى السُّلطات مسؤولية أن يتحقق ذلك. ولكن ما نوع المسؤولية التي تقع على كاهل الأفراد الآخرين، وبأي قدر هم مشاركون في الإثم إذا انتُهكت الشريعة؟ عن هذا السؤال وغيره من المسائل سنتحرى بالاستعانة بالقواعد الفقهية في المقام الأول. وهذه القواعد هي موجَّهات دالة نافعة للوصول إلى أول اقتراب من طريقة عمل فكر الفقيه في شتى هذه المسائل.

### المسؤول عن الانتهاكات

جُلُّ الأحكام المرتبطة بما يجب أن يراعى في اقتناء الحيوانات متصلُّ بالأشخاص المعنيين مباشرة باقتنائها ورعايتها. والمسؤول عن القيام بفعل محرَّم في حقِّ الحيوان هو مرتكب الفعل نفسه. لكنّه قد لا يكون وحده متورِّطاً في ذلك، إذ إنَّ الذي أمره بذلك الفعل (أي المالك أو المدير أو المراقب أو المشرف) مسؤول عن إعطائه الأمر بالفعل المحرَّم، وذلك أنَّ «ما حرَّم فعله حرَّم طلبه»<sup>(٤٠)</sup>. فمشرف العمل الذي أمرَ بالفعل مسؤول عن أمره بالفعل المحرَّم، ولكن ليس مسؤولاً عن ارتكاب هذا الفعل. ثمَّ إنَّه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(٤١)</sup>، كما في حالة الأمر بإيذاء الحيوان. على أنَّ الأحكام المتعلقة بالحيوان المملوك نصَّت أيضاً على أنّه تجب على السلطات مسؤولية إنهاء الانتهاكات والإساءات المرتكبة في حقِّ الحيوان حين تعلم

٤٠. السيوطي، الأشباه والنظائر، ١٥١.

٤١. صحيح البخاري، ٧١٤٤؛ صحيح مسلم، ١٨٣٩؛ سنن أبي داود، ٢٦٢٦؛ سنن

الترمذي، ١٧٠٧.

بها. وسيأتي الكلام على هذه النقطة تحت عنوان «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»  
(انظر الصفحة ٢٣-٢٤).

ولكن ماذا بشأن المسؤولية التي تقع على الذين يشترون حيوانات من مصادر  
تُعصُّ بالإساءة إليها؟

## لا يجوز الأمر بمُحَرَّم

إنّ مزارع المصانع المكثفة قائمة على ماهي عليه لأنّ المستهلك يطلب منتجات حيوانية  
رخيصة الثمن ولأنّ الشركات تسعى لزيادة أرباحها إلى أقصى حدّ وتقليل نفقاتها إلى  
أدنى حدّ. وكلُّ مَنْ يتقدّم بطلب شراء حيوانات من إحدى مزارع المصانع المكثفة  
يفعل ذلك وهو يعلم أنّ تلك الإساءات نتيجة لذلك الطلب لا مناص منها، وأنّ  
المال الذي يدفعه مقابل طلب الشراء يساهم في تمويل تلك الإساءات.

ووفقاً للقاعدة الفقهية التي تقول: «ما حُرِّم فعلمه حُرِّم طلبه»<sup>(٤٢)</sup>، فإنّ طلب  
شراء حيوانات من مزرعة فيها إيذاء الحيوانات قائم لا محالة هو في الواقع طلب  
إساءة إلى الحيوان ومن ثمّ فهو طلبٌ محرّم. وإنّ الذي يطلب الشراء يرتكب فعلاً  
محرّماً وهو طلب ارتكاب فعل محرّم. هذا مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ قاعدة فقهية  
أخرى تقول: «الرضا بالشيء رضا بما يتولّد منه»<sup>(٤٣)</sup>.

والخطيئة لا تقف عند هذا الحدّ، فالدخول في معاملة بيع المرء أنّها تفضي  
إلى محرّم هي معاملة محرّمة، وإن كانت في حدّ ذاتها معاملة بيع شرعية صحيحة.  
ولو شك أو توهم المرء أنّها تفضي إلى محرّم فهي مكروهة<sup>(٤٤)</sup>. فمثلاً، بيع العنب ممّن

٤٢. السيوطي، الأشباه والنظائر، ١٥١.

٤٣. السيوطي، الأشباه والنظائر، ١٤١؛ الزركشي، المنثور، ٢: ١٧٦.

٤٤. يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ت: زهير الشاويش، ١٢ مجلد  
(بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٢/١٩٩١)، ٣: ٤١٨؛ زكريا بن محمّد الأنصاري، أسنى

يُتَوَهَّم اتِّخَاذُهُ نَبِيذًا أَوْ خَمْرًا مَكْرُوهًا، وَإِنْ تَحَقَّقَ اتِّخَاذُهُ فَهُوَ حَرَامٌ. وَهَذِهِ الْحِجَّةُ مِنْ أَمْثَلَةِ «سَدِّ الذَّرِيعَةِ».

إِذَنْ يُكْرَهُ الدَّخُولُ فِي مَعَامَلَةٍ بِيَعِ يُتَوَهَّمُ أَنْ تَفْضِيَ إِلَى مُحْرَمٍ، وَيُحْرَمُ إِنْ عَلِمَ أَنَّهَا تَفْضِي إِلَى مُحْرَمٍ. وَشَرَاءُ حَيَوَانَاتٍ مِنْ مَزْرَعَةٍ مَعْلُومٍ أَنَّهَا يَحْصُلُ فِيهَا مَا لَا يَجُوزُ مِنْ إِيْذَاءِ الْحَيَوَانَاتِ يُعْطَى لَهُذِهِ الْمَزْرَعَةُ ذَرِيعَةً لِإِدَامَةِ إِسَاءَةِ مَعَامَلَتِهَا الْمَحْرَمَةَ لِلْحَيَوَانَاتِ؛ وَإِذَا لَا يَجُوزُ إِعْطَاءُ ذَرِيعَةٍ مَعْلُومَةٍ أَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي ارْتِكَابِ مُحْرَمٍ، فَذَلِكَ الشَّرَاءُ نَفْسَهُ مُحْرَمٌ، وَإِنْ كَانَ شَرَاءً صَحِيحًا مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَيَحْصُلُ بِهِ نَقْلُ الْمَلَكَاتِ. وَيُمْكِنُ تَنْزِيلُ مِثْلِ هَذَا الْاسْتِدْلَالِ عَلَى مَنْ يَزُودُ الْمَزَارِعَ بِحَيَوَانَاتٍ أَوْ عِلْفٍ أَوْ خِدْمَاتٍ إِنْ عَلِمَ أَنَّهَا تَحْصُلُ فِيهَا الْإِسَاءَةُ إِلَى الْحَيَوَانَاتِ.

### الْأَمْرُ بِتَجَنُّبِ الْأَغْذِيَةِ الْمَحْرَمَةِ وَالْمَشْبُوهَةِ

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ طَعَامُنَا وَشَرَابُنَا مِنْ مَصْدَرٍ حَلَالٍ، وَأَنْ نَتَجَنَّبَ أَيَّ شَيْءٍ يَأْتِي مِنْ مَصْدَرٍ حَرَامٍ أَوْ مَشْبُوهٍ؛ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (المؤمنون: ٥١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (البقرة: ١٧٢)، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّي بِالْحَرَامِ، فَاتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟» (٤٥)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ: «وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْإِنْفَاقِ مِنَ الْحَلَالِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِنْفَاقِ مِنْ غَيْرِهِ، وَفِيهِ أَنَّ الْمَشْرُوبَ وَالْمَأْكُولَ وَالْمَلْبُوسَ وَنَحْوَهُ

المطالب في شرح روض الطالب، ٤ مجلدات (القاهرة: المطبعة الميمنية، ١٣١٢/١٨٩٥)،

٤١: ٢.

٤٥. صحيح مسلم، ١٠١٥.

ذلك ينبغي أن يكون حلالًا خالصًا لا شبهة فيه، وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك»<sup>(٤٦)</sup>.

وقد جاء تأكيد ضرورة تجنب الطعام والشراب من مصادر محرمة ومشبوهة في أحاديث أخرى، منها قوله ﷺ: «الحلال بيِّنٌ، والحرام بيِّنٌ، وبينهما أمورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لا يعلمها كثيرٌ من الناسِ، فمن اتقى الشُّبُهَاتِ فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشُّبُهَاتِ وقع في الحرام كَرَاعٍ يرعى حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكلِّ مَلِكٍ حمى، ألا وإن حمى الله محارمهُ، ألا وإن في الجسدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجسدُ كُلُّهُ، ألا وهي القلبُ»<sup>(٤٧)</sup>.

وقد يُعَدُّ المرء من أداء كلِّ واجبٍ دائميًّا على أتمِّ وجه، ولكن لا عذر له في ارتكاب فعلٍ محرَّمٍ اختيارًا. قال رسول الله ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم؛ فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرةُ مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم»<sup>(٤٨)</sup>.

### المعصية تترك أثرًا باقياً

قد يكون لأفعال الناس وأحوالهم أثرٌ باقٍ على الأشياء التي يمسكونها أو يلمسونها. وقد كتب الشيخ نوح حاميم كلر ناصحًا المسلمين بما يجب عليهم أن يأكلوه:

٤٦. النووي، شرح صحيح مسلم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢/١٩٧٢)، ٧:

١٠٠.

٤٧. صحيح البخاري، ٥٢، ٢٠٥١؛ صحيح مسلم، ١٠٩٩.

٤٨. صحيح مسلم، ١٣٣٧.

الكُلُّ يعلم أن اللحم غير المذبوح أكله حرام، ولكن قلة هم الذين يعلمون أن اللحم المذبوح يكاد يخلو من البركة إن تربى الحيوان في عذاب ومعاناة أو إن طبخه أناس غير مبالين بالأخلاق. فينبغي للمرء أن يكون واعياً بما يفعل في حق نفسه<sup>(٤٩)</sup>. ومن الأدلة على ذلك قول النبي ﷺ: «نَزَلَ الْحِجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»<sup>(٥٠)</sup>.

وهذا السواد الذي صار إليه الحجر الأسود يراه الأنبياء، عليهم السلام، وهم الذين عصمهم الله من الخطايا والزلل، ويراه الأطفال، وهم المبرؤون من الذنوب. فأفعال الناس وأحوالهم يمكن أن تصطبغ بها الأشياء التي يتناولونها على نحو يؤثر في الآخرين، مع أنها قد تبدو غير مدركة بالحسّ. والسلوكيات المحرّمة لأولئك الذين يقتنون حيوانات يمكن أن يكون لها تأثير على هذه الحيوانات، ومن ثمّ قد تنتقل هذه التأثيرات إلى الذين تنتهي إليهم لحومها وألبانها وأصوافها.

كُلُّ الأشياء التي مرّ ذكرها تبيّن أنّ الإساءات المتورطة فيها مزارع تربية الحيوانات ليست منحصرة في الذين يقتنون الحيوانات، فكلُّ امرئ له صلة بإنتاج المنتجات الحيوانية المصنّعة في المزارع وباستهلاكها مشترك في هذه الإساءة إلى الحيوان بصورة أو بأخرى. فالإساءات المتعلقة بإذناء الحيوان لا تقتصر على المسيء والمساء إليه، إنّما تمتد إلى كلِّ إنسان له أي صلة بها؛ وإنّ تصحيح الأخطاء وتقويم الإساءات مسؤولية واجبة على المجتمع.

وإنّ فسح المجال لبقاء الأشياء كما هي أو تفاقمها هو انتهاك للشريعة الإسلامية.

---

٤٩. نوح حاميم كَلَر، *Sea Without Shore* (بحر بلا ساحل) (عمّان: كتب السنّة، ٢٠١١)،

٢٤٦.

٥٠. سنن الترمذي، ٣: ٢١٧. ٨٧٧.

## الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

تأتي الأحكام المتعلقة بالحيوان المملوك على ذكر مسؤوليات السلطات تجاه تصحيح الانتهاكات. والأصل الذي تقوم عليه هذه المسؤوليات هو الحديث الشريف المعروف الذي يقول فيه النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»<sup>(٥١)</sup>. وقد فهم العلماء من هذا الحديث أنه يدل على أن تصحيح الأوضاع الخاطئة فرض كفاية على المسلمين، وهو فرض عين على الإمام والسلطات التي تنوب عنه وكل من يُعيّن للقيام برعاية مصالح الناس (كالخسبة على سبيل المثال).

وغالبًا ما تردُّ في كتب الفقه أمثلةٌ شائعةٌ عديدة عن الأحوال التي يمكن أن يقوم فيها مسلمون غير معيّنين من الإمام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ومن هذه الأمثلة، واجب أمر من يملك دابة أن يعتني ويرفق بها<sup>(٥٢)</sup>.

على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقتصر على السلطات ومن تعيّنهم، بل هو ثابت أيضًا في حق آحاد المسلمين، فهم داخلون في هذا الواجب<sup>(٥٣)</sup>. وللناس أن يأمرُوا بالمعروف شريطة أن يستوفوا جميع الشروط الضرورية؛ وإن تحقّق القيام بفرض الكفاية. وتوجد بعض حالات يصبح فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على المسلمين المستوفين لشروطه، مثل غياب الإمام أو من ينوب عنه من السلطات، أو المعيّنين للقيام برعاية مصالح الناس، أو حين لا يكون عددُ القائمين به كافيًا.

٥١. صحيح مسلم، ٤٩.

٥٢. النووي، روضة الطالبين، ١٠: ٢١٨؛ الأنصاري، أسنى المطالب، ٤: ١٧٩. وأيضًا: أبو حامد محمد الغزالي، إحياء علوم الدين (بيروت: دار المعرفة، بلا تاريخ)، ٢: ٣٠٦؛ علي بن

محمد الماوردي، الأحكام السلطانية (القاهرة: دار الحديث، بلا تاريخ)، ٣٤٩.

٥٣. النووي، روضة الطالبين، ١٠: ٢١٩؛ الأنصاري، أسنى المطالب، ٤: ١٧٩.

وحتى إن منعت الشريعة أفراد المسلمين من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهم لا يزالون مطالبين بأن يقوموا بشيء من صور النصيحة الصادقة. فقد قال رسول الله ﷺ: «الدينُ النَّصِيحَةُ» فقال الصحابة: لمن؟ قال: «الله ولِكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٥٤)</sup>.

وهكذا يقع على السلطات الحكومية وأفراد المسلمين واجب ضبط هذا الوضع وتصحيحه.

## الحاصل

وضعت الشريعة الإسلامية ضوابط ومعايير في حدّها الأدنى للطريقة التي يجب أن يعامل الإنسان بها الحيوان المملوك؛ وإنّ الالتزام بهذه الضوابط والمعايير فرض عين على كلّ من اقتنى حيواناً. والحرص على معاملة الحيوان كما يجب مهمٌّ بما يكفي ليكون تحقيق ذلك فرض كفاية يمكن أن يقوم به المسلمون الشهود، وإن لم يكونوا قد عيّنوا المهمة القيام به.

وإنّ مزارع التربية الحيوانية المكثّفة التي تطوّرت من أجل توفير منتجات حيوانية رخيصة الثمن وزيادة استهلاك المستهلكين لها قد تجاوزت الحدود التي وضعتها الشريعة الإسلامية؛ فكَمَّيات اللحوم المستهلكة تضرّ الإنسان وتتجاوز حدود ما بيّنته الشريعة، وإنتاج هذه اللحوم يسبب ضرراً للإنسان والحيوان والبيئة.

وإذا ما وضعنا بعين الاعتبار العلاقة الدورية بين العرض والطلب فكلُّ إنسانٍ له صلة بهذا الإنتاج أو الاستهلاك يتحمّل مسؤولية جانبٍ من تلك الأخطاء، وإنّ تفاوت حجم الأخطاء بين شخص وآخر. فالذين يسيئون للحيوانات مسؤولون

---

٥٤. صحيح مسلم، ٥٥.



عما يرتكبون من إساءة؛ والذين يعطون الأمر بالإساءة مسؤولون عن إعطاء أمرٍ محرّمٍ؛ والذين ينفقون المال مقابل منتجات الحيوانات المعلوم تعرضها للإساءة المذكورة، لا سيما حين يتقدّمون بطلب الشراء مقدّمًا، شركاء في خطيئة التمكين من استمرار الإساءة؛ والذين يستهلكون منتجات الحيوانات المعرضة لتلك الإساءة يأكلون طعامًا ملوئًا بأفعال محرّمة تخللت عملية إنتاجه. ولئن احتمل أن يكون أكلٌ مثل هذا اللحم حلالًا، فمن الجور حين يعلم المرء بهذا الوضع المُشكّل أن يكون راضيًا به ولا يفعل شيئًا من أجل تغييره. وإنّ لجميع الأفعال المحرّمة التي تنطوي على تلك الإساءات تبعاتٍ في هذه الدنيا، أو في الآخرة، أو فيها معًا.

## توصيات

كما تبين، فإنّ الوضع القائم مخالف للشريعة الإسلامية التي توجب تغييره. وليس ممكنًا ولا خيارًا مرغوبًا أن يتعد المسلمون ابتعادًا كاملاً عن استهلاك المنتجات الحيوانية، وذلك أنّ ذبح الحيوان عمل متضمّن في شعائر ومناسبات دينية عديدة؛ ثمّ إنّ أكل اللحم باعتدال سنّة نبوية. فليس لأحد أن يدّعي أنّ الشريعة الإسلامية تدعو إلى اعتماد الغذاء النباتي أو أنّه من السنّة النبوية. وبدلًا من ذلك، لا بدّ من فعل شيء ليتأكد لنا أنّ استهلاكنا ضمنَ حدود المعايير الدينية والتوجيه الطبي السليم، وأنّ الحيوانات التي نستهلك منتجاتها قد رُبيّت على نحو يتوافق مع الشريعة الإسلامية. ولتسهيل هذا الأمر يمكن إنشاء مزارع لتربية الحيوانات ورعايتها على نحو يتوافق مع الشريعة من وقت ولادتها إلى وقت ذبحها. ولتسهيله أكثر يمكن تشجيع المستهلكين على زيارة روابط متنوعة في سلسلة التوريد الغذائي وإعلام المعنيين بمدى أهمية التزامهم بالشريعة وأنّه ضروري من أجل حفاظهم على تجارتهم. وينبغي أيضًا أن

يُظهر المستهلكون استعدادهم لدفع زيادة من المال مقابل منتجات حيوانات رُبيّت تربية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ورفضهم لها إن لم تُراعَ الشريعة في تربيتها. ثمّ إنّه يوجد عدد متزايد من البدائل لكثير من منتجاتنا الحيوانية الحالية. إذ يمكن استخدام الفطر لإنتاج بدائل لجلود الحيوانات؛ ويمكن استخدام خليط من البقول والحبوب بدلاً من اللحوم. وصارت بعض الحشرات تُستخدم في أنحاء العالم كمصدر لغذاء الإنسان وعلف للحيوان. ويوجد إجماعٌ بين العلماء على جواز أكل الجراد دون حاجة إلى ذبحه. ويقوم دليل هذا الإجماع على الحديث الشريف الذي رواه علقمة رضي الله عنه قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد»<sup>(٥٥)</sup>. وقال النبي ﷺ: «أحلّت لنا ميتتان: السمك والجراد»<sup>(٥٦)</sup>. ويمكن تحضير الجراد بطرق متنوّعة؛ فما تطوّر حديثاً طحناها لتصبح مسحوقاً عالي البروتين لاستخدامه في منتجات غذائية متنوّعة.

ومع أنّ الذي ذُكر في الفقرات السابقة يقدّم نقطة انطلاق للعمل، فهو مجرد أفكار من طالب علم لا يتعيّن اعتمادها، فالحاجة ماسة إلى بيانٍ معتمد موثوق من العلماء المتفنين في الشريعة والفروع المتعلّقة بها. ومن المسائل التي تحتاج إلى الإجابة عنها:

ما الحكم الشرعي في إنتاج اللحوم وغيرها من المنتجات الحيوانية، وفي استيرادها وبيعها واستهلاكها، إذا عُلِمَ أنّ الحيوانات قد عوملت معاملةً تنتهك الشريعة انتهاكاً جلياً؟

ما الموقف الشرعي من إنتاج اللحوم وغيرها من المنتجات الحيوانية، ومن استيرادها وبيعها واستهلاكها، إذا جزم الأطباء أنّ كمّيّات أو نوعيّات معيّنة منها ضارّة بالصحة؟

٥٥. صحيح البخاري، ٥٤٩٥؛ صحيح مسلم، ١٩٥٢.

٥٦. مسند أحمد، ٥٧٢٣؛ سنن ابن ماجه، ١٩٥٢؛ البيهقي، السنن الكبرى، ١١٢٨؛ وغيرهم.

ما الموقف الشرعي من إنتاج اللحوم وغيرها من المنتجات الحيوانية، ومن استيرادها وبيعها واستهلاكها، إذا جُزِمَ بأن الطرق الحالية المتبعة في ذلك تضرّ بالبيئة أو تعرّض الأجيال القادمة للخطر؟

لا تركز معايير منح شهادة الحلال إلا على اللحظات الأخيرة من حياة الحيوان، فهل ينبغي أن تنظر المعايير والهيئات الخاصّة بمنح شهادة الحلال في كيفية اقتناء الحيوانات ومعاملتها؟

ما الحكم الشرعي في إنتاج لحوم واستيرادها وبيعها واستهلاكها، إذا انطوت المنتجات على أفعال محرّمة (كفصل صغار الحيوانات عن أمهاتها مباشرة بعد الولادة أو جدد مناقير الطيور الداجنة)؟

إلى أي مدى تكون مسؤولية السُلطات المسلمة تجاه تأمين توافق المنتجات المتاحة الجاهزة مع قواعد الشريعة الإسلامية، وأن تكون مسعّرة تسعيراً مائلاً لبدائلها غير المتوافقة مع الشريعة؟ إذ يبدو أنّه يوجد خطأ ما حين يكون الغنيّ فقط من يستطيع تحمّل ثمن لحم البقر الحلال العضوي المذبوح باليد والخالي من إساءة المعاملة والذي تغدّى بالرعي الحر، ولا يستطيع الفقراء الحصول إلّا على البدائل الملوّثة.

باعتبار ما سبق ذكره، ما الحكم الشرعي في تطوير بدائل للمنتجات الحيوانية؟ إلى أي مدى تسمح الشريعة بتحويل مخلوقات حيّة إلى مجرد سلع، وتحثّ عليه، أو تسمح بأن يهيمن على الأمن الغذائي للأمة منتجون لا يكاد يوجد عندهم اعتبار للشريعة أو تعظيم لأمر الله؟

ومن العواقب المهلّكة العديدة للتمدّد الحضري والتصنيع والنزعة العالمية أنّ الناس قد حيل بينهم وبين تمكّنهم من إدخال الشريعة في خيارات أساسية تتعلّق بحياتهم اليومية؛ والحالة التي عليها اقتناء الحيوانات بالنيابة عنهم مثال واحد فقط من بين أمثلة كثيرة.

وربما ينبغي طرح أسئلة مشابهة حول الموقف الشرعي من البضائع المنتجة في أوضاع استغلالية تعسفية مؤذية (كالمصانع المستغلة للعمال) تشغيلاً واستيراداً وبيعاً وشراءً، أو التي تعرف بأنها تعيش على الموت والظلم وتساهم فيها (كالماس الحروب والأزمات).

## خاتمة

قمت في هذه الرسالة بتنزيل معايير شرعية متعلّقة باقتناء الحيوانات على قضية معاصرة هي مزارع التربية الحيوانية المكثّفة. وبيّنت أنّ طريقة معاملة الحيوانات في هذا النوع من المزارع تخالف الشريعة مخالفة صريحة. وبيّنت أيضاً أنّ الذين يدركون الانتهاكات الشرعية يتحمّلون جانباً من المؤاخذه والملامة على هذا الوضع الإشكالي وإن لم يشتركوا بأنفسهم في إثم هذه الانتهاكات. وإنّ تصحيح هذا الوضع مسؤولية جماعية تقع على عاتق المجتمع المسلم. وأخيراً، قد جعل الله تعالى الإنسان خليفة في الأرض، والمسلمون مستأمنون على الالتزام بتفاصيل التشريع الربّاني<sup>(٥٧)</sup>. فينبغي أن نفعل شيئاً حيال هذا الأمر قبل أن نُحاسب على هذه الجائحة العالمية المتمثلة في الإساءة إلى الحيوان.

## قائمة المراجع

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج، كشف المشكل من حديث الصحيحين، ٤ مجلّدات. الرياض: دار الوطن، بلا تاريخ.

٥٧. موسى فيربر، الحقوق والواجبات المتعلّقة بالحيوان المملوك، ٣.

- ابن حبان، محمد، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ١٧ مجلداً. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨/١٩٨٨.
- ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد، ٥٢ مجلداً. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١/٢٠٠١.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ٤ مجلدات. بيروت: المكتب الإسلامي، بلا تاريخ.
- ابن عابدين، محمد بن عمر، رد المحتار على الدر المختار، ٦ مجلدات. بيروت: دار الفكر، ١٤١٢/١٩٩٢.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية. القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٧/١٤٢٨.
- ، *Treatise on Maqāṣid al-Sharī'ah* (رسالة في مقاصد الشريعة)، ترجمة محمد الطاهر الميساوي. هرنندن: المعهد الدولي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٦.
- ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز السلمي، شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، تحقيق إياد خالد الطباع، الطبعة الثالثة. بيروت: دار الفكر، ١٤٢١/٢٠٠٠.
- ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام. دمشق: دار الطباع، ١٤١٣/١٩٩٢.
- ، *Rules of the Derivation of Laws for Reforming the People* (قواعد الأحكام في مصالح الأنام)، ترجمة محمد أنس المحسن. كوالالمبور: IBFIM، ٢٠١٠.
- ابن عليش، محمد بن أحمد بن محمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، ٩ مجلدات. بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩/١٩٨٩.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مجلّدان. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦/١٩٨٥.

ابن منظور، محمّد بن مكرم، لسان العرب، ١٥ مجلّدًا. بيروت: دار صادر، ١٩٩٣/١٤١٤.

إقبال، مظفر، ونصير أحمد، *Integrated Encyclopedia of the Qur'an* (موسوعة القرآن المتكاملة). شروُد برك، ألبرتًا: مركز العلوم الإسلامية، ٢٠١٢.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق محمّد محيي الدين عبد الحميد، ٤ مجلّدات. بيروت: المطبعة العصرية، بلا تاريخ.

الأنصاري، زكريا بن محمّد، أسنى المطالب في شرح روضة الطالب، ٤ مجلّدات. القاهرة: المطبعة الميمنية، ١٣١٢/١٨٩٥.

البخاري، محمّد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق مصطفى البغا. بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧/١٩٨٧.

—، التاريخ الكبير، تحقيق محمّد عبد المعيد خان، ٨ مجلّدات. حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، بلا تاريخ.

براون، جهاد هاشم، الأبعاد الميتافيزيقية للوعي البيئي الإسلامي، سلسلة رسائل طابة ٣. أبوظبي: مؤسسة طابة، ٢٠١٣.

البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع. بيروت: دار الكتب العلمية، بلا تاريخ.

بولان، مايكل، *The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals* (معضلة القوارت: تاريخ طبيعي لوجباتٍ أربع). نيويورك: بنغون، ٢٠٠٧.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، ١٥ مجلّدًا. دمشق: دار قتيبة، ١٤١٢/١٩٩١.

الترمذي، محمد بن إسحاق، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، ٥ مجلدات. القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، بلا تاريخ.

الجويني، عبد الملك (إمام الحرمين)، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق عبد العظيم محمد الديب، ٢٠ مجلدًا. جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨/٢٠٠٧.

خدمات سلامة الأغذية والتفتيش في وزارة الزراعة الأمريكية، *Veal from Farm to Table* (لحم العجل من المزرعة إلى المائدة). واشنطن دي سي: وزارة الزراعة الأمريكية، ٢٠١٣. [www.fsis.usda.gov/wps/portal/fsis/top-ics/food-safety-education/get-answers/food-safety-fact-sheets/meat-preparation/veal-from-farm-to-table/ct\\_index](http://www.fsis.usda.gov/wps/portal/fsis/top-ics/food-safety-education/get-answers/food-safety-fact-sheets/meat-preparation/veal-from-farm-to-table/ct_index)

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، معالم السنن، ٤ مجلدات. حلب: مطبعة محمد راغب الطباخ العلمية، ١٣٥١/١٩٣٢.

الخنّ، مصطفى، ومصطفى البغا ومحبي الدين مستو وعلي الشرجي ومحمد أمين لطفي، نزهة المشتاق شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، مجلدان. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢/٢٠٠١.

الدارمي، أبو محمد عبد الله، سنن الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، ٤ مجلدات. الرياض: دار المغني للنشر والتوزيع، ١٤٢١/٢٠٠٠.

الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٩/١٤٢٠.

الرافعي، عبد الكريم، فتح العزيز بشرح الوجيز (الشرح الكبير). بيروت: دار الفكر، بلا تاريخ.

رنتن، ألكس، *Planet Carnivore* (كوكب آكلي اللحوم). لندن: غارديان بوكس، ٢٠١٣، نسخة كندل.

الزرقا، مصطفى أحمد، شرح القواعد الفقهية. دمشق: دار القلم، ١٤٠٩/١٩٨٩.  
الزركشي، محمد بن عبد الله، المشور في القواعد الفقهية. الكويت: وزارة الأوقاف  
الكويتية، ١٤٠٥/١٩٨٥.

سايمون، ديفيد روبنسون، *Meatonomics: How the Rigged Economics of Meat and Dairy Make you Consume Too Much and How to Eat Better, Live Longer, and Spend Smarter* (اقتصاد اللحوم: كيف يجعلك الاقتصاد المزيّف للحوم والألبان تستهلك كثيرًا وكيف تأكل أفضل وتعيش أطول وتنفق بطريقة أذكى). سان فرنسيسكو: مطبعة كوناري، ٢٠١٣، نسخة كيندل.

السيوطي، جلال الدين، الأشباه والنظائر. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١/١٩٩٠.

الشافعي، محمد بن إدريس، الأمّ، ١٨ مجلّدًا. بيروت: دار المعرفة، ١٤١٠/١٩٩٠.  
الشيرازي، أبو إسحاق، المهذب في فقه الإمام الشافعي، تحقيق محمد الزحيلي، ٦ مجلّدات. دمشق: دار القلم، ١٤١٧/١٩٩٦.

العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحبّ الدين الخطيب، ١٣ مجلّدًا. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩/١٩٥٩.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة، بلا تاريخ.

—، المستصفى، تحقيق محمد عبد السلام عبد الباقي. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣/١٩٩٣.

—، الوسيط في المذهب، تحقيق أحمد محمود إبراهيم، ٧ مجلّدات. القاهرة: دار السلام، ١٤١٧/١٩٩٦.



فيربر، موسى، الواجبات تجاه الأجيال القادمة، سلسلة ورقات طابة ٦. أبو ظبي: مؤسسة طابة، ٢٠١٢.

—، الحقوق والواجبات المتعلقة بالحيوان المملوك، سلسلة ورقات طابة ٩. أبو ظبي: مؤسسة طابة، ٢٠١٥.

فيرلي، سايمون، *Meat: A Benign Extravagance* (اللحوم: إسراف حميد). وايت رفر جنكشن، فيرمونت: تشيلسي غرين للنشر، ٢٠١٠.

الكاشاني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ٧ مجلدات. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦/١٩٨٦.

كلر، نوح حاميم، *Sea Without Shore* (بحر بلا ساحل). عمان: كتب السنة، ٢٠١١.

لمبرلي، فيليب، وإيزابل أوكشت، *Farmageddon: The True Cost of Cheap Meat* (فارماغدون: الكلفة الحقيقية للحوم الرخيصة). لندن: بلومزبري للنشر، ٢٠١٤.

كين، إ. و.، *Arabic-English Lexicon* (معجم عربي-إنكليزي)، مجلدان. كمبردج: جمعية الكتب الإسلامية، ١٩٨٤.

ماكتتاير، أليسون، *Doctrine of Double Effect* (مبدأ التأثير المزدوج) The Stanford Encyclopedia of Philosophy (طبعة شتاء ٢٠١٤) تحرير إدوارد ن. زالتا. <http://plato.stanford.edu/archives/win2014/entries/double-effect/>

مالك بن أنس، موطأ مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦/١٩٨٥.

المواردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، ١٩ مجلدًا. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩/١٩٩٩.

المزجّد، أحمد بن عمر، العُباب المحيط بمعظم نصوص الشافعي والأصحاب، ٣ مجلّات. جدّة: دار المنهاج، ١٤٣١/٢٠١١.

المزني، إسماعيل بن يحيى، مختصر كتاب الأم للشافعي، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٥/٢٠٠٤.

مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ٥ مجلّات. بيروت: دار إحياء التراث العربي، بلا تاريخ.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ٨ مجلّات. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦/١٩٨٦.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٨ مجلّدًا (المجلّد ٩)، الطبعة الثانية. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢/١٩٧٢.

—، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق زهير الشاويش، ١٢ مجلّدًا. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٢/١٩٩١.

—، رياض الصالحين، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد يوسف دقاق، الطبعة ١٤. دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤١٥/١٩٩٤.

—، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، تحقيق عوض قاسم أحمد عوض. بيروت: دار الفكر، ١٤٢٥/٢٠٠٥.





